

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولانحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة ،
والواقع بحوض كوم الشيخ رقم ٣٤ قسم ثانٍ بزمَام حي غرب شين الكوم بمحافظة المنوفية ،
بمسطح (فدانين و١٦ قيراطًا و٩ أسهم) .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، في ٢٩ شعبان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٥ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩١ لسنة ٢٠١٩

باعتبار مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة بحوض كوم الشيخ/٣٤

قسم ثانٍ بزمَام حي غرب شبين الكوم - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه

أنشرف بعرض الآتي :

طلبت محافظة المنوفية تقرير صفة النفع العام لإقامة مشروع مصنع تدوير القمامة ، على مساحة (فدانين و١٦ قيراطاً و٩ أسهم) بالقطع أرقام ٣٤ A ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٤٠ ، ١٣٩ بحوض كوم الشيخ/٣٤ قسم ثانٍ بزمَام حي غرب شبين الكوم بالمحافظة ، واعتباره من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه ، والملوكة لورثة المواطن/ محمد جمال أبو الغار ، وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحددة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحري : بطول ١٣٩,٢٠ م .

الحد القبلي : بطول ١٣,٢٠ م .

الحد الشرقي : بطول ٨١,٥١ م .

الحد الغربي : بطول ٨٨,٩٧ م .

وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بكتاب سيادته رقم ١٦٩٥ المؤرخ في ٢٠١٨/١٢/٤ على إقامة المشروع .

تم إيداع مبلغ ٥٠.٠٠٠٠ جنية (فقط خمسمائة ألف جنية مصرى لا غير) بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٢٤١١٩٠٨٠٠٦٨٥٠) Gp) المؤرخ في ٢٠١٩/١/٢٨ على ذمة تعويضات نزاع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير قيمة التعويض إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة مصنع تدوير القمامة على مساحة (فدانين و١٦ قيراطاً و٩ أسهم) بالقطع أرقام ٣٤ A ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٩ خارج الحيز العمراني بحوض كوم الشيخ/ ٣٤ قسم ثان بزمام حي غرب - شبين الكوم محافظة المنوفية يحقق نفعاً عاماً لأهالي المحافظة الأمر الذي يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولانحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولانحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوي

١٩١١/٩/٢٠
 المحرم الحرام
 سنة ١٣٣٠
 في شهر ربيع الأول
 في يوم الاثنين
 في شهر ربيع الأول
 في يوم الاثنين
 في شهر ربيع الأول
 في يوم الاثنين

الرقم	الوصف	الموعد	المبلغ	المسقط
(١٣٩)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٠)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤١)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٢)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٣)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٤)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٥)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٦)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٧)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٨)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٤٩)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠
(١٥٠)	موردته محمد محمد علي أبو الغار	١٢/١٢	١٠٠	١٠٠

الحقيقة هذه البطلان كما ورد في كتابه المسمى "البرهان على انحراف العرب عن الدين الحق" وهو
مكتوم في كتابه المسمى "البرهان على انحراف العرب عن الدين الحق" وهو



